

من وزير المالية
إلى

تحت إشراف

الموضوع : حول تطبيق أحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 29 جوان 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم اقتنيتم خلال سنة 2013 مسكنا عن طريق قرض بنكي مشترك مع زوجتكم غير أنه منذ سنة 2015 ولأسباب خاصة قمتم بتسوية وضعيتكم البنكية والعقارية حيث أصبح المسكن على ملككم كما أصبحتم تتحملون خلاص كامل القرض بمفردكم من حسابكم الخاص. كما بينتم أن مشغلكم مكنكم من طرح فوائض القرض فقط في حدود 50%. وطلبتم على هذا الأساس تمكينكم من تسوية وضعيتكم وذلك بطرح كامل مبلغ الفوائض المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه تم بمقتضى الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 تمكين الأشخاص الطبيعيين لغاية ضبط دخلهم الصافي الخاضع للضريبة على الدخل وللخصم من المورد بهذا العنوان، من طرح فوائض القروض المخصصة لاقتناء أو لبناء مسكن واحد معد للسكنى لا تتعدى قيمة اقتنائه أو بنائه 200.000 دينار وذلك شريطة أن لا يكون المنتفع بالقرض مالكا لمحل آخر معد للسكنى في تاريخ الانتفاع بالطرح. ويتم الطرح بالنسبة إلى الأجراء وأصحاب الجرايات عند ضبط قاعدة الخصم من المورد المستوجب بعنوان الضريبة على الدخل كما تم بيانه بالمذكرة العامة عدد 18 لسنة 2015.

هذا وفي صورة الاشتراك في الملكية والحصول على قرض مشترك، فإنه يمكن لكل مالك طرح 50% من الفوائض المدفوعة بعنوان القرض المذكور.

هذا وفي الحالة الخاصة، يتبين من العقد التوضيحي المصاحب لمكتوبكم والمبرم مع البنك المقرض أنكم منذ سنة 2015، تتحملون بصفة منفردة خلاص كامل القرض المخصص لاقتناء المسكن موضوع مكتوبكم. وعلى هذا الأساس، يمكنكم الانتفاع بطرح كامل مبلغ الفوائض المدفوعة ويستوجب ذلك الإدلاء لدى مؤجركم بالعقد المذكور.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية والتفويض منه
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري نهمية